

البرقيات
الرقم ٤
١٩٧٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ -



عليه السلام
رئاسة الجمهورية

السنة السادسة عشر
العدد ٢٠ مكرر
١٩ ربيع الآخر ١٣
٢٢ مايو ١٩٧٣

الجريدة الرسمية

أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٣

بتحديد محاكم أمن الدولة العليا المختصة بنظر التظلمات من أوامر الاعتقال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى أمرى رئيس الجمهورية رقمى ٥٦ ، ٥٣ لسنة ١٩٧٢ بتعيين أعضاء محكمة أمن الدولة العليا المختصة

بنظر التظلمات من أوامر الاعتقال وفرض الحراسة ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

قرر :

مادة ١ - تختص محاكم أمن الدولة العليا التى تنفقد فى المدن التى بها مقار محاكم الاستئناف بنظر التظلمات التى تقدم اعتبارا من تاريخ العمل بهذا الأمر بشأن المعتقلين فى دائرة اختصاص المحكمة طبقا للمادة ٣ مكررا من القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه .

مادة ٢ - تستمر محكمة أمن الدولة العليا المشكلة بأمرى رئيس الجمهورية رقمى ٥٦ ، ٥٣ لسنة ١٩٧٢ فى نظر التظلمات المنصوص عليها فى المادة السابقة والمقدمة قبل العمل بهذا الأمر .

مادة ٣ - ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٣٩٣ (٢٢ مايو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات